

تزويج من لا ولي لها من العصبه/الإثنين)5-9-2020م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال ثاني بنت ليس لها اب ولا اخ ولا خال ولا عم ولا ابناء عمومة احياء من ذا الذي يتولى امرها في عقد الزواج في عقد زواجها اه
هل ممكن ان يتولى تزويجها صديق والدها - [00:00:00](#)
عالم له مقام كبير في قريته الجواب عن هذا ان من لا ولي له فالسلطان وليه ان السلطان ولي من لا ولي له. يزوجه القاضي الشرعي
او من ينبيه عنه في ذلك - [00:00:19](#)
ولها عند الضرورة تقليد مذهب ابي حنيفة فتولي من تشاء في تزويجها من الكفاء بمهر المثل ومنهم صديق والدها المذكور في معزم
مجتمعاتنا الشرقية المذهب الرسمي السائد هو مذهب يعني ابي حنيفة - [00:00:38](#)
ورغم اننا نضعف مذهبه في قضية الولاية. لكن مذهبه يتقوى اذا اعتمده السلطان واذا الزم به وصار من جملة وثائق الدولة الرسمية
في محاكم احوالها الشخصية يمكن تقليده في هذه الحالة - [00:00:58](#)
فاذا كانت لا ولي لها فالسلطان ولي من لا ولي له. فاذا امكنت الزوجة من خلال القاضي الشرعي فيها ونعمل اذا ام يمكن يبقى تولي
من شاءت تقليدا لمذهب ابي حنيفة رحمه الله - [00:01:17](#)